

من وزير المالية
إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول الخصم من المورد
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 02 ديسمبر 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ ولاية أبرمت صفقة مع تاجر لاقتناء مواد بناء لفائدة منتفعي برنامج تحسين المسكن بقبلي الجنوبية قدرت حسب جدول الأسعار بـ 137.890.000 دينار، فطلبتم بالتالي توضيحات حول الخصم من المورد المستوجب على المبلغ المذكور.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه باعتبار أنّ المبلغ الجملي لمواد البناء المزمع اقتناءها يفوق الـ 1000 دينار، فإنّ الخصم من المورد يكون مستوجبا بنسبة 1.5% على المبلغ الجملي المدفوع مقابل كلّ الاقتناءات في حين يكون الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة مستوجبا بنسبة 50% من الأداء على القيمة المضافة فقط على المبالغ المدفوعة بعنوان الاقتناءات من مواد البناء الخاضعة للأداء المذكور.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي